

سلسلة قصص في الأخلاق

قصص في العفو

إعداد

شعبان مصطفى قزامل

قَصَصٌ فِي الْعَفْوِ

عَفْوُ خَيْرِ النَّاسِ

فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ أَتَى الْمُسْلِمُونَ إِلَى شَجَرَةٍ كَبِيرَةٍ، فَتَرَكَوْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَسْتَظِلَّ بِهَا، فَعَلَّقَ الرَّسُولُ ﷺ سَيْفَهُ عَلَيْهَا، وَنَامَ تَحْتَهَا.

فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَخَذَ السَّيْفَ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَجَّهَ الْمُشْرِكُ السَّيْفَ نَحْوَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ لَهُ: تَخَافُنِي؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «لا». فَقَالَ الرَّجُلُ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ: «اللَّهُ».

فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِ الرَّجُلِ، فَأَخَذَهُ الرَّسُولُ ﷺ، وَقَالَ لِلرَّجُلِ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟». فَقَالَ الرَّجُلُ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ. فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ». قَالَ الرَّجُلُ: لَا، وَلَكِنِّي أَعَاهِدُكَ أَلَّا أُقَاتِلَكَ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ. فَعَفَا عَنْهُ الرَّسُولُ ﷺ. فَذَهَبَ الرَّجُلُ إِلَى قَوْمِهِ، وَقَالَ لَهُمْ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ. فَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ النَّاسِ حُبًّا لِلْعَفْوِ عِنْدَ الْمَقْدَرَةِ، وَأَحْرَصَهُمْ عَلَى الْإِحْسَانِ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ، فَقَدْ قَالَ لَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾.

عَفْوُ النَّبِيِّ ﷺ

رُويَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَطْلُبُ مِنْهُ إِحْسَانًا، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟». فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا... وَلَا أَجْمَلْتُ. فَغَضِبَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَامُوا إِلَى الْأَعْرَابِيِّ لِيُعَاقِبُوهُ عَلَى مَا قَالَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتْرَكُوهُ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّجُلَ مَعَهُ، وَدَخَلَ بَيْتَهُ، وَزَادَهُ فَوْقَ مَا أَعْطَاهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ: «أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ؟». فَقَالَ لَهُ: نَعَمْ؛ فَجَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ قُلْتَ مَا قُلْتَ آنِفًا (قَبْلَ ذَلِكَ) وَفِي نَفْسِ أَصْحَابِي مِنْ هَذَا شَيْءٌ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ فَقُلْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ (أَمَامَهُمْ) مَا قُلْتَ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى يَذْهَبَ مَا فِي صُدُورِهِمْ عَلَيْكَ» فَقَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ.

فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ جَاءَ الرَّجُلُ إِلَى مَجْلِسِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَالَ مَا قَالَ فَرَدْنَاهُ، فَزَعَمَ أَنَّهُ رَضِيَ، أَكْذَلِكَ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ، جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ مَسْرُورًا.

أَجْرُهُمْ عَلَى اللَّهِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَفَ الْعِبَادُ لِلْحِسَابِ جَاءَ قَوْمٌ وَأَضْعَى سُيُوفِهِمْ عَلَى رِقَابِهِمْ تَقْطُرُ دَمًا، فَازْدَحَمُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَقِيلَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: الشُّهَدَاءُ كَانُوا أَحْيَاءَ مَرْزُوقِينَ.

ثُمَّ نَادَى مُنَادٌ لِيَقُمْ مَنْ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ فَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ.
قِيلَ: وَمَنْ ذَا الَّذِي أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ؟

قَالَ: الْعَافُونَ عَنِ النَّاسِ. ثُمَّ نَادَى الثَّالِثَةُ: لِيَقُمْ مَنْ أَجْرُهُ عَلَى
اللَّهِ فَلْيَدْخُلِ الْجَنَّةَ. فَقَامَ كَذَا أَلْفًا فَدَخَلُوهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ».

قُصُورُ الذَّهَبِ

يُرْوَى أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ جَالِسًا مَعَ صَحَابَتِهِ فَضَحِكَ، فَسَأَلَهُ
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ سَبَبِ ضَحِكِهِ. فَقَالَ ﷺ:
رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي جَثِيَا (جَلَسَا عَلَى رُكْبَتَيْهِمَا) بَيْنَ يَدَيَّ رَبِّ الْعِزَّةِ،
فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَبِّ خُذْ لِي مَظْلَمَتِي مِنْ أَخِي.

فَقَالَ اللَّهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِأَخِيكَ وَلَمْ يَبْقَ مِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْءٌ.

قَالَ: يَا رَبِّ، فَلْيَحْمِلْ مِنْ أَوْزَارِي. فَقَالَ اللَّهُ لِلطَّلَابِ:

ارْفَعْ بَصْرَكَ فَانْظُرْ، فَرَفَعَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أَرَى مَدَائِنَ مِنْ ذَهَبٍ،
وَقُصُورًا مِنْ ذَهَبٍ مُكَلَّلَةً (مُحَاطَةً) بِاللُّؤْلُؤِ، لَأَيِّ نَبِيٍّ هَذَا؟ أَوْ لَأَيِّ
صَدِيقٍ هَذَا؟ أَوْ لَأَيِّ شَهِيدٍ هَذَا؟ قَالَ: لِمَنْ أُعْطِيَ الثَّمَنُ.

قَالَ: يَا رَبِّ، وَمَنْ يَمْلِكُ ذَلِكَ. قَالَ: أَنْتَ تَمْلِكُهُ. قَالَ: بِمَاذَا؟

قَالَ: بِعَفْوِكَ عَنْ أَخِيكَ. قَالَ: يَا رَبِّ فَإِنِّي قَدْ عَفَوْتُ عَنْهُ.

قَالَ اللَّهُ: فَخُذْ بِيَدِ أَخِيكَ وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ.

العَفْوُ الْعَامُّ

كَانَ الْمُشْرِكُونَ فِي مَكَّةَ يُؤْذُونَ الرَّسُولَ ﷺ وَأَصْحَابَهُ كَثِيرًا، كَمَا أَنَّهُمْ حَارَبُوهُ بَعْدَ أَنْ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ. وَرَغِمَ كُلُّ ذَلِكَ، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ طَافَ حَوْلَ الْكُعْبَةِ، فَلَمَّا انْتَهَى قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، مَا تَرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ؟».

عِنْدَئِذٍ طَمَعَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي عَفْوِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: خَيْرًا، أَخٌ كَرِيمٌ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ.

فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «فَإِنِّي أَقُولُ لَكُمْ كَمَا قَالَ يُوسُفُ لِإِخْوَانِهِ: ﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومٌ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾» [يوسف: ٩٢].

وَعَفَا عَنْهُمْ الرَّسُولُ ﷺ، فَاِنْطَلَقَ الْقَوْمُ فَرَحِينَ بِعَفْوِ الرَّسُولِ ﷺ عَنْهُمْ.



العَفْوُ الْمَأْمُولُ

سَمِعَ الشَّاعِرُ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ وَأَخُوهُ بُجَيْرٌ عَنِ الدَّعْوَةِ
الْجَدِيدَةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ بُجَيْرٌ لِأَخِيهِ كَعْبٍ: انْتَظِرْ
حَتَّى أَذْهَبَ فَأَسْمَعَ مَا يَقُولُهُ هَذَا الرَّجُلُ، فَلَمَّا ذَهَبَ بُجَيْرٌ إِلَى
الرَّسُولِ ﷺ وَسَمِعَ مِنْهُ: هَدَاهُ اللَّهُ إِلَى الْإِسْلَامِ. فَلَمَّا عَلِمَ كَعْبُ
بِإِسْلَامِ أَخِيهِ غَضِبَ، وَقَالَ قَصِيدَةً يَهْجُو فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ. فَلَمَّا
عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ أَبَاحَ قَتْلَ كَعْبٍ. فَحَذَّرَ بُجَيْرٌ كَعْبًا، وَنَصَحَهُ
بِالْعِزَّةِ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ، وَالدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ. فَرَفَضَ كَعْبُ
النَّصِيحَةَ، وَفَرَّ هَارِبًا. وَمَرَّتِ الْأَيَّامُ، وَشَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ كَعْبٍ
لِلْإِسْلَامِ، فَعَادَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ،
وَمَدَحَ الرَّسُولَ ﷺ فِي قَصِيدَةٍ، جَاءَ فِيهَا:

نَبِّتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَدَنِي	وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَأْمُولُ
مَهْلًا هَذَا الَّذِي أَعْطَاكَ نَافِلَةً	فِيهِ مَوَاعِيظٌ وَتَفْصِيلُ
إِنَّ الرَّسُولَ لَنُورٌ يَسْتَضَاءُ بِهِ	مُهَنَّدٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ مَسْلُولُ

فَلَمَّا انْتَهَى كَعْبٌ مِنْهَا كَسَاهُ النَّبِيُّ بُرْدَتَهُ، وَعَفَا عَنْهُ.



عَفْوُ يُوسُفَ

كَانَ يَعْقُوبُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يُحِبُّ ابْنَهُ يُوسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَكْثَرَ مِنْ إِخْوَتِهِ، فَحَسَدَهُ إِخْوَتُهُ عَلَى هَذَا الْحُبِّ، وَغَارُوا مِنْهُ، فَقَرَّرُوا أَنْ يَتَخَلَّصُوا مِنْ يُوسُفَ، فَاسْتَأْذَنُوا آبَاهُمْ فِي أَنْ يَأْخُذُوا يُوسُفَ مَعَهُمْ إِلَى الْمَرْعَى لِيَلْعَبَ مَعَهُمْ، وَهُنَاكَ أَلْقَوْهُ فِي بئرٍ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى أَبِيهِمْ فِي الْمَسَاءِ يَبْكُونَ، وَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الذِّئْبَ قَدْ أَكَلَهُ، فَحَزَنَ الْآبُ عَلَى فِرَاقِ يُوسُفَ حُزْنًا شَدِيدًا.

وَمَرَّتْ بِالْبئرِ قَافِلَةٌ، فَوَجَدُوا يُوسُفَ، فَأَخْرَجُوهُ وَأَخَذُوهُ مَعَهُمْ، وَبَاعُوهُ لِعَزِيزِ مِصْرَ.

وَتَرَبَّى يُوسُفُ فِي قِصْرِ الْعَزِيزِ، وَنَتِجَةً لَأَخْلَاقِهِ الْحَسَنَةِ، وَعِلْمِهِ الْوَاسِعِ، صَارَ وَزِيرًا لِمَلِكِ مِصْرَ. وَأَثْنَاءَ ذَلِكَ، جَاءَ إِلَيْهِ إِخْوَانُهُ لِيَشْتَرُوا مِنْ مِصْرَ لَأَهْلِهِمْ بَعْضَ الْغِذَاءِ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ عَرَفَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوهُ، وَتَرَدَّدُوا عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، وَكَانَتْ فُرْصَةً لِيُوسُفَ لِيَتَّقِمَ مِنْ إِخْوَتِهِ، لَكِنَّهُ عَفَا عَنْهُمْ، وَقَالَ لَهُمْ: ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ وَالتَّشْرِيبُ: الْمُؤَاخَذَةُ وَالْعِتَابُ.



عَفْوٌ وَإِحْسَانٌ

يُرَوَّى عَنْ عَلِيٍّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ بْنِ الْحُسَيْنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ غُلَامَهُ كَانَ يَصُبُّ لَهُ الْمَاءَ بِإِبْرِيْقٍ مَصْنُوعٍ مِنَ الْخَزَفِ، فَوَقَعَ الْإِبْرِيْقُ عَلَى رِجْلِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، فَغَضِبَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ.

فَقَالَ الْغُلَامُ: يَا سَيِّدِي، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾.

فَقَالَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ: لَقَدْ كَظَمْتُ غَيْظِي.

فَقَالَ الْغُلَامُ: وَيَقُولُ تَعَالَى: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾.

فَقَالَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ: لَقَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ.

فَقَالَ الْغُلَامُ: وَيَقُولُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

فَقَالَ لَهُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ: أَنْتَ حُرٌّ لَوْجَهَ اللَّهِ.

الْعَفْوُ الْحَقِيقِيُّ

يُحْكَى أَنَّ أَحَدَ الْأَمْراءِ قَبِضَ عَلَى مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْأَسْرَى، وَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَهُمْ نَظَرَ إِلَيْهِ أَحَدُ الْأَسْرَى، وَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُطْعِمَهُمْ وَيَسْقِيَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقْتُلَهُمْ.

فَأَحْضَرَ لَهُمُ الْأَمِيرُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا وَشَبِعُوا.

ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمْ لَهُ: أَيُّهَا الْأَمِيرُ؛ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَكَ، إِنَّنَا كُنَّا فِي

أَسْرِكَ، وَالْآنَ صِرْنَا ضِيُوفَكَ، فَاَنْظُرْ كَيْفَ تَصْنَعُ بِضِيُوفِكَ؟

عِنْدَ ذَلِكَ قَالَ لَهُمُ الْأَمِيرُ: قَدْ عَفَوْتُ عَنْكُمْ.

عَفْوُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْمَدِينَةِ،
فَأَقَامَ عِنْدَ ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ
الْحُرُّ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ مِنْ مَجْلِسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَيْثُ كَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ وَعَالِمًا.

فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِلْحُرِّ: يَا بَنَ أَخِي، اسْتَأْذِنْ لِي فِي الدُّخُولِ
عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَطَلَبَ لَهُ الْإِذْنَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ.

فَلَمَّا وَقَفَ عُيَيْنَةُ أَمَامَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ لَهُ: هَيْهَ يَا بَنَ
الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ (الكثير)، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا
بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَتَّى هَمَّ أَنْ يَضْرِبَهُ.

فَقَالَ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -
يَقُولُ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وَإِنَّ هَذَا مِنْ
الْجَاهِلِينَ، فَلَمَّا سَمِعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ عَفَا عَنْ عُيَيْنَةَ.

عَفْوُ وَلَدِ الرَّسُولِ

يُحْكِي أَنَّ عَلِيًّا زَيْنَ الْعَابِدِينَ بَنَ الْحُسَيْنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ ذَاهِبًا إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ غِلْمَانُهُ، فَقَابَلَهُ رَجُلٌ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ يَسُبُّ زَيْنَ الْعَابِدِينَ وَيَشْتُمُّهُ، فَذَهَبَ الْغُلَمَانُ إِلَى الرَّجُلِ كَيْ يَضْرِبُوهُ، وَلَكِنَّ زَيْنَ الْعَابِدِينَ نَهَاهُمْ عَنْ إِيْذَائِهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الرَّجُلِ وَقَالَ لَهُ: يَا هَذَا، أَنَا أَكْثَرُ مِمَّا تَقُولُ، وَمَا لَا تَعْرِفُهُ [عَنِّي] أَكْثَرَ مِمَّا عَرَفْتَهُ، فَإِنْ كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فِي ذِكْرْتِهِ لَكَ.

فَاسْتَحْيَا الرَّجُلُ مِنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، ثُمَّ خَلَعَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ قَمِيصَهُ وَأَعْطَاهُ لِلرَّجُلِ، وَأَمَرَ لَهُ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ. فَذَهَبَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا الشَّابَّ وَلَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.



خِصَامٌ ثُمَّ عَفْوٌ

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَسْكُنُ بَيْتًا تَمْلِكُهُ خَالَتُهُ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فَبَاعَتْهُ، فَغَضِبَ مِنْ خَالَتِهِ، وَقَالَ: لَا حُجْرَنَ عَلَيْهَا (أَي: يَمْنَعُهَا مِنَ التَّصَرُّفِ فِي أَمْلَاكِهَا). فَلَمَّا عَلِمَتِ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ بِمَا قَالَهُ عَبْدُ اللَّهِ أَقْسَمَتْ أَلَّا تُكَلِّمَهُ حَتَّى يُفَرِّقَ الْمَوْتُ بَيْنَهُمَا.

وَطَالَتْ فِتْرَةُ الْخِصَامِ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ كَثِيرًا حَتَّى تَرْضَى عَنْهُ وَتَعْفُو عَنْ خَطِيئَتِهِ، وَلَكِنَّهَا رَفَضَتْ.

وَذَاتَ يَوْمٍ، ذَهَبَ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - إِلَى السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ، وَكَانَ مَعَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَاسْتَأْذَنَا فِي الدُّخُولِ عَلَيْهَا، فَأَذْنَتْ لَهُمَا. فَقَالَا: كُلُّنَا. قَالَتْ: نَعَمْ كُلُّكُمْ. فَدَخَلَ مَعَهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَكَشَفَ السِّتْرَ، وَعَانَقَ خَالَتَهُ، وَبَكَى بُكَاءً شَدِيدًا، وَطَلَبَ مِنْهَا أَنْ تَعْفُو عَنْهُ صِلَةً لِلرَّحِمِ.

وَذَكَرَهَا الْمَسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بِحَدِيثِ الرَّسُولِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ» فَبَكَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَعَفَتْ عَنْهُ، وَكَفَّرَتْ عَنْ يَمِينِهَا بِأَنْ أَعْتَقَتْ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً.

عَفْوُ الصَّدِيقِ

كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُنْفِقُ عَلَى أَحَدِ أَقَارِبِهِ وَهُوَ مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ.

وَلَكِنَّ هَذَا الْإِحْسَانَ لَمْ يَمْنَعْ مِسْطَحًا مِنْ مُشَارَكَةِ الْمُنَافِقِينَ فِي نَشْرِ الْاِفْتِرَاءَاتِ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - .

وَعِنْدَمَا نَزَلَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ لِيُبَيِّنَ كَذِبَ الْمُنَافِقِينَ، وَيُظْهِرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، عَزَمَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى أَنْ يَمْنَعَ النَّفَقَةَ عَنْ مِسْطَحٍ، فَأَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُعَلِّمَ الْمُسْلِمَ الصَّفْحَ وَالْعَفْوَ عَمَّنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتِلْ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

فَلَمْ يَتَرَدَّدْ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْعَفْوِ عَنْ مِسْطَحٍ، وَعَادَ يُقَدِّمُ لَهُ الْعَطَاءَ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَحَبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي!

عَفْوُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ

كَانَتْ لَأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - جَارِيَةً تَخْدُمُهَا. وَذَاتَ يَوْمٍ، ذَهَبَتْ هَذِهِ الْجَارِيَةُ إِلَى الْخَلِيفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ السَّيِّدَةَ صَفِيَّةَ تُحِبُّ يَوْمَ السَّبْتِ - عِيدَ الْيَهُودِ الْأَسْبُوعِيِّ - وَتَذْهَبُ لِمِيزَانِ الْيَهُودِ. فَأَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى السَّيِّدَةِ صَفِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، فَلَمَّا جَاءَتْ سَأَلَهَا عَنْ قَوْلِ الْجَارِيَةِ. فَأَخْبَرَتْهُ بِأَنَّهَا لَا تُحِبُّ يَوْمَ السَّبْتِ مُنْذُ أَنْ أُسْلِمَتْ، وَأَبْدَلَهَا اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَأَمَّا عَنْ زِيَارَتِهَا لِلْيَهُودِ، فَأَخْبَرَتْهُ بِأَنَّهَا تَزُورُهُمْ صِلَةً لِلرَّحِمِ الَّتِي بَيْنَهَا وَبَيْنَهُمْ. فَلَمَّا رَجَعَتِ السَّيِّدَةُ صَفِيَّةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - إِلَى بَيْتِهَا سَأَلَتْ جَارِيَتَهَا عَنِ السَّبَبِ الَّذِي جَعَلَهَا تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَتْهَا الْجَارِيَةُ بِأَنَّ الشَّيْطَانَ هُوَ الَّذِي وَسَّوسَ لَهَا. فَقَابَلَتِ السَّيِّدَةُ صَفِيَّةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - هَذِهِ الْإِسَاءَةَ بِالْإِحْسَانِ، وَعَفَتْ عَنِ الْجَارِيَةِ، وَقَالَتْ لَهَا: اذْهَبِي فَأَنْتِ حُرَّةٌ.



الخطأ الهين

يُرَوَّى أَنَّ أَحَدَ الْأَغْنِيَاءِ وَأَصْحَابَ الْجَاهِ أَمَرَ خَادِمَهُ أَنْ يَصْنَعَ لَهُ طَعَامًا، وَدَعَا إِلَيْهِ بَعْضَ أَعْوَانِهِ.

وَبَدَأَ الْخَادِمُ فِي إِعْدَادِ الْمَائِدَةِ، فَجَاءَ بِطَبَقٍ فِيهِ مَرَقٌ سَاخِنٌ، فَتَعَثَّرَ الْخَادِمُ فِي الطَّرِيقِ فَوَقَعَ بَعْضُ الْمَرَقِ عَلَى ثَوْبِ الرَّجُلِ الْغَنِيِّ، فَغَضِبَ وَأَمَرَ حُرَّاسَهُ أَنْ يَضْرِبُوا عُنُقَ الْخَادِمِ. فَلَمَّا رَأَى الْخَادِمُ أَنَّ سَيِّدَهُ مُصَمِّمٌ عَلَى قَتْلِهِ صَبَّ الْمَرَقَ كُلَّهُ عَلَى مَلَابِسِ سَيِّدِهِ، فَثَارَ وَازْدَادَ غَضَبُهُ، قَائِلًا: وَيْحَكَ! كَيْفَ تَفْعَلُ هَذَا أَيُّهَا الْخَادِمُ؟ فَرَدَّ الْخَادِمُ قَائِلًا: يَا سَيِّدِي، لَقَدْ صَنَعْتُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِكَ وَخَوْفًا عَلَى سُمْعَتِكَ؛ حَتَّى لَا يَقُولَ النَّاسُ أَنَّكَ قَدْ قَتَلْتَ خَادِمَكَ فِي خَطَأٍ هَيْنٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَفْعَلَ ذَنْبًا أَسْتَحِقُّ عَلَيْهِ الْقَتْلَ؛ حَتَّى لَا يَتَّهَمُوكَ بِالظُّلْمِ.

وَقَفَ الرَّجُلُ الْغَنِيُّ مَعَ نَفْسِهِ لِحَظَاتٍ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى الْخَادِمِ، وَقَالَ لَهُ: لَقَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ لِحُسْنِ اعْتِدَارِكَ، اذْهَبْ.. فَأَنْتَ حُرٌّ!

قِصَصٌ فِي الْعَفْوِ

تُبَيِّنُ لَنَا هَذِهِ الْقِصَصُ أَنَّ الْعَفْوَ صِفَةُ الْمُتَّقِينَ، وَسِمَةُ الطَّائِعِينَ، وَخُلُقٌ مِنَ الْأَخْلَاقِ الَّتِي أَحَبَّهَا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَدَعَا إِلَيْهَا، وَقَدْ تَخَلَّقَ بِهِ الرُّسُلُ الْكَرَامُ، وَصَفْوَةُ الْعِبَادِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ زَيَّنُوا الْعَفْوَ بِالْإِحْسَانِ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا مَكَانَةَ الْمُحْسِنِينَ الرَّفِيعَةَ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٣]. وَاللَّهُ تَعَالَى يَغْفِرُ ذُنُوبَ الْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

وَالْمُسْلِمُ يَعْفُو وَيَصْفَحُ حِينَ يَقْدِرُ، وَتِلْكَ أَسْمَى دَرَجَاتِ الْعَفْوِ، فَمَا أَجْمَلَ أَنْ نَقْتَدِيَ بِتِلْكَ النَّمَاذِجِ الطَّيِّبَةِ، فَنَصْفَحَ عَمَّنْ أَسَاءَ إِلَيْنَا مِنْ إِخْوَانِنَا، وَنَجْعَلَ قُلُوبَنَا نَقِيَّةً صَافِيَةً تَحْمِلُ الْحُبَّ وَالْخَيْرَ لِكُلِّ النَّاسِ.

